بعض من علل الأسانيد عند الشيخ الصدوق(ت: 81هـ) في كتابه (من لا يحضره الفقيه)

م. د. صباح خيري العرداوي

جامعة الكفيل / النجف الاشرف

المقدمة :

والحمد لله رب العالمين، وسلام على المرسلين لا سيما اشرفهم نبي الهدى وامام المتقين، وآله اعلام التقى والعروة الوثقى ومنارة المخبتين، واصحابه الاوفياء المخلصين، ومن اتبعهم بإحسان الى يوم الدين. وبعد..

ان المدرسة الفقهية التي اغنت الفكر الفقهي الاسلامي بعطائها الثّر، لا ريب انها مدرسة اهل البيت(ع)؛ التي يعبر عنها في البحوث المتخصصة بتاريخ التشريع عادة بمدرسة النص، وهي المدرسة التي تزعمها الامام علي بن ابي طالب (ع)، والائمة المعصومين(ع).

واهم ما امتازت به هذه المدرسة، هي الممارسات العقائدية والاخلاقية والفقهية في تطبيق نصوص مدرسة النص على مواردها دون مع ملاحظة تفريعات هذه السنة المطهرة.

لهذا برز كبار العلماء الحديث للتصدي للجمع والتدوين ومتابعة هذه الطرق والاسانيد للتبع الروائي ومعرفة منابعه ورصفه بشكل يليق مع ما يتناسب والمرحلة التي عاشت فترة التدوين والكتابة وهي القرنين الثالث والرابع الهجريين التي كثرة المصنفات في مختلف العلوم فبرزت منها على شكل رسائل ثم تطورت الى كتب ومدونات كبيرة للحديث وصنفت على حسب المنهج المتبع عند العالم الجامع لهذه الروايات وتبويبها فقد تنوعت مناهج المحدثين في التصنيف على ثلاث محاور:

المحور الاول: الابتداء من كتاب التوحيد والانتهاء بأعمال والاوراد، كما هو معمول في كتاب الكافي للشيخ الكليني. ولا يخلوا هذا المحور من ذكر بعض الروايات التاريخية.

المحور الثاني: الابتداء بكتاب الطهارة وانتهاء بكتاب الحدود والديات، كما هو منهج الصدوق في كتابه (من لا يحضره الفقهيه) والشيخ في كتابيه (التهذيب والاستبصار).

المحور الثالث: كتب المسانيد: معناها ان المحدث يذكر الروايات مرتبة على اسماء الصحابة، كما هو الحال في منهج احمد بن حنبل في كتابه المسند.(241هـ)اما على شكل موضوعات او الاحكام الفقهية، والمسانيد كما هو مسند ابن حنبل

فقد جاء هذا البحث حول موضوعات العلل لما له اهمية في دراسة علوم الحديث وتطبيقاته الفقهية وغيرها، فقد اخذنا نموذج الشيخ الصدوق (رض)(ت 381هـ) وله منهجية خاصة في الاسانيد وقد ابتكر طريقة في الاسانيد (المشيخة) التي تعبر عن الطرق التي تناولها وهذه المنهجية اتبعه فيها الشيخ الطوسي(460هـ).

وانقسم البحث الى مبحثين الاول حياته ومنهجه، والثاني اهمية العلة وسببها، ثم التطبيقات التسع التي اخترت من اماكن مختلفة من كتاب من لا يحضره الفقيه .

واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

المبحث الاول : منهجية الشيخ الصدوق واهمية العلة ومعرفتها .

اولا: منهجية الشيخ الصدوق في كتابه من لا يحضره الفقيه.

منهجيته في كتابه من لا يحضره الفقيه.()

يعد كتاب من لا يحضره الفقيه من الكتب الحديثية التي عليها مدار استنباط الفقهاء للاحكام الشرعية، فقد حاول الشيخ الصدوق(رض) ان يجمع الاحاديث المروية عن الائمة(ع)، جاعلا اياه متناولا لكل من طلب العلم، مرجعا في معرفة الحلال والحرام، وقد الفه رحمه الله على غرار من لا يحضره الطبيب للرازي فقد اشار ذلك في مقدمة كتابه، الفقيه منهجيا علمياً دقيقا يمكن ان نلخصه بالتالي:

1. حذف الاسانيد: قام الشيخ الصدوق (رض) يحذف الاسانيد في كتابه الفقيه معللا ذلك لذا قلما نجد خبرا مسندا في كتابه الفقيه، وبحسب بعض الباحثين ان مجموع ما اسند فيه من احاديث بحسب الاستقراء كان 9 احاديث، ولكن هذا القول محل نظر، اما بمنهج حذف الاسانيد فنرجع الى الشيخ الصدوق في مقدمته اذ يقول: (وقد صنف له هذا الكتاب بحذف الاسانيد للئلا تكثر طرقه وان كثرت فوائده)().

2. تفصيل الاسانيد في اخر الكتاب وسماه بـ(المشيخة): والمشيخة هي فهرسة للأسانيد الموصولة بالشيوخ وكتبهم التي نقلت منها الاخبار والروايات، وتتحصل فائدتها بمعرفة طرق صاحب المشيخة للاصول والكتب وبيان اتصال مروياته في كتبه.()

3. الافتاء بصحة وحجية الروايات في الكتاب: يرى الشيخ الصدوق(رض) صحة ما في كتبه من الروايات والاحاديث فضلا عن حجيتها فيها بينه وبين الله عز وجل قال: (ولم اقصد فيه قصد المصنفين في ايراد جميع ما رووه بل قصدت الى ما افتى به واحكم بصحته، واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت قدرته) وبهذا الصدد قد علق المحقق السيد الخوئي(رض) على مورد الافتاء بصحة احاديثه اذ قال : (ان اخبار الشيخ الصدوق عن صحة رواياته هو اخبار عن رايه ونظره ولا يكون حجة في حق غيره)()

4. الاستخراج احاديث الفقيه ورواياته من كتب مشهورة: استخراج الشيخ الصدوق ورواياته من كتب مشهورة عزل عليها (رض) في كتابه من امثال (رسالة ابيه –وجامع شيخه ابن الوليد – كتاب حريز بن عبد الله السجستاني – كتب الحسين بن سعيد الاهوازي – كتب النوادر لمحمد بن ابي عمير – نوادر ابي ابراهيم بن هاشم) وغيرهم من الكتب المعروفة والمشهورة آنذاك.

ثانيا: اهمية معرفة العلة وورودها

يعد هذا العلم من اهم علوم الحديث واجلها ولم يتمكن منه الا القلة من اهل الفن، لغموضه ودقة مسلكه. قال عبد الرحمن بمهدي: لئن اعرف علة حديث هو عندي احب الي من ان اكتب عشرين حديثا ليس عندي.

وقال ايضا : معرفة الحديث الهام، فلو قلت للعالم يعلل الحديث من اين قلت هذا ؟ لم يكن حجة.()

وقيل له: انك تقول للشيء هذا صحيح وهذا لم يثبت فعمن تقول ذلك ؟ فقال: اريت لو اتيت الناقد فأريته دراهمك، فقال: هذا جيد وهذا بهرج، واكنت تسال عن ذلك او تسلم له الامر ؟ قال : بل اسلم الامر، قال فهذا كذلك، وبطول المجالسة، والمناظرة، والخبرة()

كما اكد ذلك الحافظ ابن منده بما معناه انما الله خص بمعرفة هذه الاخبار نفراً يسيرا من كثير ممن يدعي علم الحديث() ومعرفة علل الحديث من اجل العلوم واشرفها ().

والخطيب البغدادي يعتبر صاحبة هذا الفن من الذين حفظوا الحديث واتقنوا متونه واسانيده وضبطوها .()

المبحث الثاني: بعض من علل السندية التي صاحبت روايات الصدوق.

1. علة الارسال وجهالة في السند .

قال الصادق جعفر بن محمد (ع): (كل ماءٍ طاهر لاما علمت انه قذر)()

يروي الشيخ الكافي هذا الحديث بسندين اولهما مرسلا والثاني فيه جهالة

يقول صاحب الشرح روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه الشيخ المجلسي: (والمذكور فيه طريقان: احدها مرسل، والاخر فيه جهالة عن حماد بن عثمان وفي كتاب محمد بن يحيى عن حماده بن الحسين قال: ابو عبد الله(ع): الماء كله طاهر حتى يعلم انه قذر)()).

فالمرسل: (محمد بن يحيى وغيره، عن محمد بن احمد، عن الحسن بن الحسين الؤلؤي باسناده، قال: ابو عبد الله(ع)....) فهنا نجد الواسطة عند الشيخ الصدوق تأتي بين (الؤلؤي راويين الحسن بن علي بن يوسف () ومعاذ بن الجواهري() وقد ضعفه السيد الخوئي .() عن عمر بن جميع وهو ثقة من اصحاب الامام () .

اما الجهالة: (محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين، عن ابي داود المنشد، عن جعفر بن محمد عن يونس، عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله (ع)...)

فهنا نجد الشيخ يرويه عن حماده بن عيسى والشيخ الكليني يرويه عن حماد بن عثمان وكلاهما ثقتان.()

كما وان طريق حماد بن عثمان عند الصدوق غير هذا فهو يروي: عن ابيه عن سعيد بن عبد الله، والحميري جميعا، عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي عمير عن حماده بن عثمان.().

والعلة الاخرى تكون بحماد بن عثمان لان الطريق المقصود غير ذلك المراد منه بااخذ عن حماد بن عثمان. وهذا يغاير الشيخين الكليني والطوسي. وهذا مخالفة لمشهور الطرق عند الكليني .

ثم يعلق صاحب الشرح بقوله: (وعلى اي حال فالظاهر صحة الخبر يكون في اصل حماد بن عثمان وحماد بن عيسى وعمار، واذا وجده في اصول الثقاف فالظاهر انه يمكن الجزم بانه من قول الصادق (ع) .()

وهذا لا يعني تصحيح الطريق بل رواية موجود في الاصل. فيقول المجلسي: (هذا الخبر بهذه العبارة غير مذكور في الاصول ، والذي ظهر لنا من التتبع ان مرسلات الصدوق اكثرها من الكافي. وهذا الخبر موجود في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري برواية الشيخ، على نحو الذي ذكره في الكافي).()

فيكون الارسال واضح والجهالة غير واضحة فهنا تعد علة .

2. علة جهالة ذات والحال:

المثال الاول: جهالة الذات:

قال الامام الصادق(ع): (الماء يطهر ولا يطهر)()

يقول الشارح روضة المتقين: (.. هذا خبر رواه الكليني بإسناده عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) عن رسول (ص)() والنوفلي هو الحسين بن يزيد، ذكره النجاشي مهملا، وقال: (قال: قوم من القميين: انه غلا في اخر عمره وما رأيناه له خبراً بدل على ذلك))()

والعلة تكون في النوفلي وقد غمز به القميين بقوله هذا، وهنا يجب ان يتوخى الحذر من الاخذ بروايته قبل وبعد الغلاء والتحقق منها . كما وان الشيخ النجاشي لم يوثقه ولم يمدحه وهنا تاتي جهالة حاله، اما ما جاء به المجلسي اعتبره مهملا، وهذا غلط ، بل جهالة .

كما يذكر المجلسي (والسكوني هو اسماعيل بن مسلم عامي، لكن ذكر الشيخ في العدة : (انه اجتمعت الطائفة على العمل بروايته () ووثقه المحقق في المعتبر() وكانه لقول الشيخ وحكم الكليني والصدوق بصحة الخبر، والظاهر انهما وجداه في اصله مع الاجماع، ولموافقة الاخبار الاخرى مع الاقتران بمطابقة الآيات الدالة على الطهارة الماء، ويمكن ان يكون للصدوق طريق اخر بهذا الخبر، والظاهر العدم، لانه لو كان الخبر طريق اخر مع ظهور كونه عامياً لما ذكره الكليني بهذه الطريق، والظاهر ان الاصول كانت عندهما)() .

وهنا يمكن ان نرى شيء غير ما جاء به المجلسي في هذا السند، اي بما ان طريق الشيخ الصدوق عن الحسين بن يزيد النوفلي اما عن يحيى بن عباد الملكي، او عن علي بن سالم عن ابيه عن الصادق (ع)،وهنا تكمن علة هذه الرواية من خلال جهالة الراوي وايضا عدم روايته عن السكوني كما هو عنده في طريقة اليه في المشيخة. ()

المثال الثانية : جهالة الحال:

وروى محمد بن احمد الاشعري عن السندي بن محمد عن يونس بن يعقوب عن ابي مريم عن ابيه ان امامة بنت ابي العاص وامها زينب بنت رسول الله (ص) كانت تحت علي بن ابي طالب(ع)....)().

يقول صاحب الشرح: (وروى محمد بن احمد الاشعري ولو كان بذكر اولاً صاحب الكتاب ثم يحيل عليه ما بعده لكان احسن كما فعله الشيخ هنا(عن السندي بن محمد عن يونس بن يعقوب عن ابي مريم) في الموثق

كالصحيح كالشيخ() ابو مريم عبد الغفار ابن قيس الانصاري عن ابيه وهو مجهول الحال، والظاهر كان من اصحاب الحسنين(ع)...)()

3. ارسال العام .

قال الامام الصادق(ع): (اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء والقلتان جرتان لا باس بالوضوء والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد)()

يقول الشارح: (هذا الخبر رواه الشيخ في الصحيح عن عبد الله بن المغيرة، عن بعض اصحابه، عن ابي عبد الله (ع)() والشيخ صرفه بالأرسال:

اولا: والظاهر انه لا يضر، الاجماع العصابة على تصحيح ما يصح عن عبد الله بن المغيرة.

ثانيا: بالحمل على التقية وهو جيد ان لم يكن الحمل على ما يكون كراً، كما ذكره في غيره من الاخبار...)()

وصرح به في غير هذا الكتاب ايضا، ويدل عليه الخبر الذي رواه الكليني عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي الحسن(ع) قال قلت له : (الرجل يغتسل بماء والورد ويتوضأ به للصلاة قال: (لاباس بذلك))()

هذا الحديث عن الشيخ الطوسي يقول، فيه: (فهذا خبرا مرسلاً ويحتمل ان يكون مورد التقية لموافقة المذاهب كثير من العامة...) اما سنده فهو ما وراه محمد بن علي بن محبوب عن العباس، عن عبد الله بن المغيرة، عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) قال..)

فالإرسال هنا يشخص(بعض اصحابنا) لانه عدة مجهولة، ولكن الشيخ الطوسي والمجلسي اخرجوها بالتقية – تللك العدة المجهولة– وهو جيد – وعلل ذلك الشيخ الطوسي قال : (الموافقة لمذهب كثير من العامة او تخريج لغوي على متن الحديث) وهذه التخريج ليس للسند بل للمتن.

فالمجلسي يعل سبب عدم الاخذ بهذه الرواية بان في سندها سهل بن زياد ومحمد بن عيسى عن يونس، ولا يعمل الوليد والصدوق بمفرداته كما هي عند الكافي والطوسي بالتهذيب.()

4. علة اختلاف الاسانيد

(قال رسول الله(ص) كل شيء بحترّ، فسؤره حلال ولعابه حلال)() .

يقول المجلسي في روضة المتقين : (رواه الشيخ الطوسي بسند ضعيف) () لان به الحسين بن علوان وهو عامي ()

وحين الرجوع الى هذا الحديث نجد ان المجلسي قد توهم في تضعيفه لان الحديث (14) في كتاب التهذيب هو غير هذا الطريق عن عمار الساباطي وطريق الطوسي اليه ضعيف.

ولو رجعنا الى السند عند الطوسي هو : (سعد بن عبد الله، عن محمد بن احمد، عن هارون بن مسلم عن الحسن بن علوان عن عبد الله بن الحسن بن ابي طالب عن ابائه(ع) قال : قال رسول الله (ص)).()

وهذا السند فيه اشكالين:

الاول : ان امير المؤمنين لا روي عن ابائه بل عن رسول الله (ص) فنجد هنا تصحيف، واذا اخذنا هذه العبارة عن ان الراوي المتحدث عبد الله بن الحسن(ع) للحسين بن علوان، يكون الكلام مستقيم ويكون بهذه الصور.

الاشكال الثاني: هي علة السند: تكون بحسين بن علوان فانه يروي عن : (عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن الحسين(ع)، ويروي عن عمرو بن ثابت عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة)() اما الذين يرون عنه – الحسين بن علوان – هم : (الهيثم بن ابي مسروق الهندي، وابي الجوزاء بن عبد الله)()

فهنا نرى الفرق بين هذين السندين بان ما جاء به الطوسي غير ما جاء به الصدوق علما عن عمار بطريقه: عن ابيه ومحمد بن الحسن بن احمد بن الوليد، عن سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال، عن عمر بن سعد المدائني عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي.

وهنا يختلف الشيخ الطوسي مع الشيخ الصدوق بهارون بن مسلم عن الحسين بن علوان، عمرو بن سعيد المدائني عن مصدق بن صدقة. علما ان الشيخ الصدوق طريقه الى عمار الساباطي واحد لا غير وهو الذي ذكره في المشيخة.()

فالعلة باختلاف السند والاختلاف اساس ما ترتكز عليه العلة الحديث.

5. علل النسخ :

المثال الاول :

كان هذا الحديث عن غسل يوم الجمعة وحكمه في الروايات فقد روى الحسن بن موسى بن جعفر(ع) عن امه وام احمد بن موسى: قالتا كنا مع ابي الحسن موسى بن جعفر (ع) في البادية ونحن نريد بغداد، فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء غدا بها قليل: قالتا فاغتسلا يوم الخميس للجمعة).()

قال المجلسي: هذا الحديث: (رواه الشيخ مرسلاً عن ابي عبد الله(ع)() – وقد رواه : عن احمد بن محمد عن الحسين بن موسى بن جعفر، عن امه وام احمد بن موسى بن جعفر(ع)...-() ويمكن ان يكون كلام الصدوق باعتباره خبر مرسلا بن جعفر (ع) يقرنه التفريع على نسخة الفاء والواو على ان يكون خبرين احسن، كما هو دابه من نقل الاخبار والخبر الغائي رواه الكليني والشيخ في الصحيح عن الحسين- عن الصدوق الحس – بن موسى بن جعفر()).والعلة تكون بنسخ هذا الحديث من خلال العطف الموجود بالرواية اما من كلام الرسول(ص) او انه من كلام الحسن بن موسى بن جعفر (ع)

ويقول المجلسي : (ويمكن التعدد الا ان الظاهر انه وقع الغلط من النساخ)().

المثال الثاني:

في باب نوادر الوصايا ، يقول: (وروى محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن عبد الله بن حبيب ، عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله (ع): قال سالته عن رجل كانت له عندي دنانير وكان مريضا فقال ليّ: ...)()

يقول الشارح : (وروى محمد بن الحسن بن ابي الخطاب عن عبد الله بن حبيب) وخبرهما عن عبد الله بن جبلة وهو الصواب وكانه من النساخ عن (اسحاق بن عمار) في الموثق كالشيخين() فقال: (درى ان تصدق))()

6. تفرد السند عند الصدوق

من الروايات التي تناولها الشيخ الصدوق في طيات كتابه بسندها وهذا التفرد يثير الانتباه والتامل منها هذا السند لذكر راو لم يذكر بكتب الرجال المتقدمي.

وروى يحيى بن سعيد الاهوازي عن احمد بن محمد بن ابي نصر محمد بن حمران قال: قال الصادق جعفر بن محمد (ع) اذا دخلت الحمام ....)()

يقول الشيخ المجلسي: (وروى يحيى بن سعيد الاهوازي لم يكر الصدوق طريق اليه في الفهرست لكن الظاهر من المقدمة ان له كتاب معتمدا....)()

اما السيد الخوئي يقول رواه مرسلا في الفقيه.() والعلة تكون بالتفرد براوي الرواية يحيى بن سعيد الاهوازي وهي واحد لا غيرها في كتاب الفقيه.

7. قوة المتن وضعف بالاسناد كالمقبولة ابن حنظلة.

وروى القاسم بن محمد الجواهري عن علي بن ابي حمزة قال : قال ابو عبد الله(ع) لاطلاق الا على السنة ....) يقول المجلسي :(وروى القاسم بن محمد الجواهري عن علي بن ابي حمزة) في الضعف ولم يذكر...) ولكن مضمونه متواتر..)().

هذا الحديث فيه سقط بين الراوي وبين المروي المعصوم (ع) ارسال وفيه لان علي بن حمزة البطائني، يروي عن الامام موسى الكاظم (ع)، فهنا الحديث فيه رفع الى الامام الصادق(ع)، كما وان هذا الحديث علة ضعفه بالراوي علي بن حمزه لانه فاسد العقيدة، كما ان القاسم بن محمد بن الجواهر يروي عن الامام موسى بن جعفر(ع)()

ولكن هذه الرواية فيها قوة في الاستعمال ولكن مضمونها متواتر لهذا تأخذ بها كما في رواية ابن حنظلة واعتبرت كمقبولة.

8. تضعيف من خلال الاصحاب .

وروى القاسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن سنان ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا (ع) كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله...)().

يقول المجلسي: (وروى القاسم بن الربيع الصحاف الظاهر ان المصنف يعتمد صحة الخبر عن محمد بن سنان القرائن حصلت له، وان صعفه الاصحاب() ويمثل ان يكون باعتقاده ثقة وكان المصنف اقرب واعلم من الاصحاب الرجال باحوالهم من غيره...)().

العلة فيما ضعفه الاصحاب فيما بعد من شخصية (محمد بن سنان) حيث روى الشيخ النجاشي قال: (هو رجل ضعيف لا يعول عليه ولا يلتفت الى ما تفرد اليه)() ولكن الشيخ المجلس برر هذا الاخذ برواية محمد بن سنان على انه اقرب من الشيخ النجاشي بحوالي (86) سنة عن محمد بن سنان (ت 220هـ)، كما وان العاصمي يروي على: (ان هذا ابن سنان لقد هم ان يطير غير مرة فقصصناه حتى ثبت معنا، وهذا يدل على اضطراب كان وزال)()، لهذا بعضه يأخذ بروايته بهذا القول او يتشدد فلا يأخذ به وهذا فيه نظر لان كثير من رواياته في كتبنا.

9. وقوع السهو فيما بعد :

روى الشيخ في الكتابة الفقيه، رواية عن عبد الكريم بن عمرو اثارة السهو فيما بعد .

والرواية: روى عبد الكريم بن عمرو عن الحلبي عن ابي عبد الله(ع) قال: سالته عن طلاق المعتوه الزائد...)()

هنا العلة في الراوي (عبد الكريم بن عمرو)، يقول المجلس: ((روى عبد الكريم بن عمرو) في الموثق والكليني في القوي عنه () والظاهر ان الشيخ نقل عن الفقيه بعنوان عبد الملك بن عمرو() وهو سهو ايضا...)().

وقد ذكر الطوسي في كتاب التهذيب بانه حسن لان رواه بسند: (عبد الملك بن عمرو عن الحلبي عن ابي عبد الله (ع): قال سالته...)()

اي ان العلة وقعت فيما بعد الفقيه من النقل عند الشيخ الطوسي، لهذا اكد ذلك السيد الخوئي في معجم رجال الحديث: (عبد الملك بن عمرو بدل من عبد الكريم بن عمرو، والظاهر صحة ما في الكافي والفقيه لكثرة رواية عبد الكريم بن عمرو عن الحلبي وعدم ثبوت الرواية عبد الملك بن عمرو عنه في غير ما ذكرنا)()

10. تصحيف وجهالة :

المثال الاول : وروى سليمان القراء عن حريز عن زرارة قال: قلت لابي جعفر (ع) الرجل يحل لاخيه جاريته قال: لاباس به، قلت : فان جاءت بولد فقال: ليضم اليه ولده ويرد على الرجل جاريته قلت له: لم ياذن له في ذلك...)()

هنا العلة بالتصحيف في هذا المثال : اي ان سليم ولسليمان واحد فقد روى الكليني: عن سليم الفراء، والشيخ الطوسي : سليمان الفراء كما وان الشيخ الصدوق رواه بسليمان الفراء.()

يقول المجلسي: (وروى سليمان، او سليم وهما واحد كما في كتب الرجال، وكانه اسمه سليمان فبالترخيم صار سليم (الفراء)... عن حريز – الى قوله – ان يكون ذلك او لا باس وهو تصحيف)()

ولتأكد ترجم له النجاشي بسليم الفراء() والطوسي لم يذكره في كتابه الفهرست وذكره في كتابه الرجال بسليم، وهذا يناقض كتابه التهذيب()، وايضا ينقل بالواسطة بينه وبين الامام الصادق(ع) بواسطتين(حريز عن زرارة) علما ان الشيخ عده من اصحاب الامام اصادق(ع).

كما ان السيد الخوئي يقول هو تصحيف وهو واحد فيترجم الى سليم الطربال يساوي سليمان مولى طربال ويروي عن حريز، كما ان يترجم لسليم الفراء بانه يساوي سليمان مولى طربال فيقول: (في اتحاد سليم الفراء مع سليمان مولى طربال في سليمان مولى طربال)()

المثال الثاني : روى محمد بن ابي عمير عن زيد النرسي عن بن مزيد صاحب السابري قال : اوصى الى رجل بتركته وأمرني ان اصبح بها عنه...)().

يقول صاحب الشرح : (وروى محمد بن ابي عمير عن زيد (النرسي) بالنون او الباء (عن علي بن مزيد بالميم والزاي كما في التهذيب()، وفي الكافي (فرقد)()بالفاء والقاق وهما مجهولان)()

هنا نرى ان الشيخ المجلسي قد اشبه بين زيد النرسي الذي يروي عن ابي عبد الله وابي الحسن (ع)() اما زيد البرسي هو يروي عن عبيد بن زراره وروى عنه ابن ابي عمير().

اما علي بن مزيد فهو واحد يذكره السيد الخوئي بترجمة (علي بن فرقد صاحب السابري)() ويذكره بترجمة (علي بن مزيد صاحب مزيد)() .

وجهالتها لنهم واردين بالكتب ولم يذكر لهما مدح او ذم ، ولكن السيد الخوئي صحح طريق الشيخ اليه وقال له اصل.()

11. علة الوهم:

المثال الاول: وروى عن محمد بن زياد عن الحسين بن زيد(يزيد) قال: سمعت ابا عبد الله(ع) يقول تحل الفروج بثلاثة وجوه: نكاح بميراث، ونكاح بلا ميراث، ونكاح يملك اليمين)()

تكون علة هذا الحديث بـ(محمد بن زياد) بينما والحسين بن زيد هو (ابو عبد الله يلقب ذا الدمعة)()

يقول المجلسي عن رواية الصدوق : (روى عن محمد بن زياد ، لم يذكر الا ان يكون ابن ابي عمير فيكون صحيحا، والظاهر انه ابن زياد العطار (عن الحسين بن زيد) في القوي كالصحيح كالشيخين بسندين() .

وعند الرجوع الى كتاب الكافي والتهذيب نجده بنفس السند: (محمد بن يعقوب الكليني، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد عن العباس بن موسى عن محمد بن زياد عن الحسين زيد قال ..)()

فهنا نجد ان المجلسي يريد ان يقوي هذه الرواية فأتى بابن زياد العطار عن ابن ابي عمير وقال انه كالقوي.

علما ان الشيخ الصدوق لم يذكر اية طريق الى محمد بن زياد. ومن تقوية الشيخ المجلسي لهذا الرواية تضعنا امام وهم شديد في التعامل مع هذه الرواية

فالتحقيق، يمكن مراجعة القول: (الشارع بسندين راجع الى ما عن الكافي فقط دون التهذيب على ما تتبعنا)().

والتهذيب يروي بنفس سند الكافي، كما ان السيد الخوئي اكد اشتراك هذه الشخصية بقوله : (اقول ان محمد بن زياد مشترك بين جماعة، والتمييز بالراوي والمروي عنه)() وهنا يدل من قول السيد الخوئي بان علة هذه الرواية اما ان تكون مشترك ولم نجد اية اسم عنده في معجم رجال الحديث، او انه وهم توهم به النساخ. كما لم نجد اين طريق بهذا الاسم في المشيخة عن الصدوق.

المثال الثاني: وروى جميل عن فضيل قال قلت لابي عبد الله (ع) جعلت فداك ان بعض اصحابنا وروى عنك انك قلت اذا راحل الرجل لاخيه...)()

علة هذه الرواية بـ(جميل) فهل هو (جميل بن دراج او جميل بن صالح الاسدي وهما ثقتان)()، فيقع الوهم بهما، يقول الشيخ المجلسي: (وروى جميل وهو ابن صالح كما هو فيهما))()

علما ان جميل بن صالح الاسدي يروي عن ابي عبد الله وابي الحسن موسى(ع)، ويروي عن جملة من العلماء منهم فضيل بن يسار بـ(148) موردا ()، كما ان جميل بن دراج يروي عن ابي جعفر وابي عبد الله والب الحسن الاول (ع) بـ(570) موردا().

فالوهم يقع بالاطلاق لان رواية ابن الدراج هي الاشهر عن اهل البيت(ع) كما وان حينما يذكر جميل ينصرف الذهن الى جميل بن دراج وليس الى جميل بن صالح الاسدي، بكثرة مصاحبته لثلاثة معصومي والرواية

عنهم ، لهذا نرى يقول الشيخ المجلسي (كان الاحسن ذكر ابيه، لعدم ذكر في الفهرست، ويوهم انه ابن دراج، وان كان الظاهر كان عنده كتبه ايضا وكان الفهرست لمجرد اتصال السند...)()

وقد يؤكد ذلك ان ابن دراج ذكره في موطنين بالمشيخة ولم يذكر ابن صالح()

كما ان مجموع من الروايات التي ذكرها الشيخ الطوسي في كتاب التهذيب لم يذكر جميل بن دراج لكنه ذكر باحد الروايات جميل بن صالح (الحسين بن سعيد عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح ، عن ضريس بن عبد الملك عن ابي عبد الله(ع): (في رجل يحل لاخيه...)() والمتتبع لطبقة جميل بن صالح لم يجد انه روى عن ضريس بن عبد الملك عن ابي عبد الله(ع)() وهذا الوهم وقع به المجلسي بانه ابن صالح وهو جميل بن دراج.

12. علة الابدال:

وقد روى الحسن بن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله (ع) قال الرسول الله (ص) من تزوج احرز نصف....)() .

يقول الشيخ المجلسي :(وروى الحسن بن علي بن ابي حمزة في القوي كالكليني (عن ابي حمزة)() في الكافي بدله، بكليب بن معاويه الاسدي..)()

خلاصة البحث:

لا يخفى على ان تراث المسلمين حافل بالإنجازات الكبيرة، ولكن لا يخلو من اشياء قد تطرا عليه من خلال النساخ او التلف او مالم يدون ويكتب على مستوى الذاكرة، فيتسرب اليه الخلل والسقم لهذا حاولنا ان نجد بعض هذه الامراض في اسانيد ما رواه الشيخ الصدوق في كتابه (من لا يحضره الفقيه) وان لم يكن الوقت لم يسعفنا لضيق المرحلة الكتابة، ففي هذه الاسانيد بعضها مختصرة على طرق محدوده وهي عن ابيه واستاذه الوليد، الذي تتلمذ على ايديهم، او ما اراد ان يظهره من طرق في باقي الامور العقائدية فقد يكون له طرق اخرى تصحح هذه الاسانيد مالم يذكرها . لهذا كانت منهجيته هي السهولة بالتناول وفيه خلاصة الافتاء وليس الجمع والاستقصاء وهذا ما هو واضح في منهجيته.

Search Summary:

It is no secret that the heritage of Muslims is full of great achievements, but it is not free of things that have been spread through the scribes or damage or unless they are written and written on the level of memory, (Those who do not attend the jurist) and if not the time did not help us to narrow the stage writing, in these verses some of the abbreviated ways limited to him and his father and the student Alwaleed, who learns at their hands, or what he wanted to show in the ways of other doctrinal things may have ways Others correct these rules unless they are mentioned. This is why his methodology is the ease of handling, in which the summary of the fatwa, not the collection and the survey, and this is evident in its methodology.